



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية الساعي على الأرملة
سجل رقم ٢٢٨٨

عقد عمل

تمهيد:

فبعون الله وتوفيقه تم في يوم الاثنين ١٤٤٥/٠١/٢٧ الموافق ٢٠٢٣/٠٨/١٤ م إبرام هذا العقد في مدينة البكيرية بمنطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية بين كلٍّ من:

(١) جمعية الساعي على الأرملة، وهي: جمعية خيرية مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٢٢٨٨ وتاريخ ١٤٤٣/١٠/٢٥ هـ، ويمثلها في هذا العقد: محمد بن عبدالله بن محمد السديس بصفته رئيس مجلس إدارة الجمعية، هاتف جواله المسجل في أبشر: () وبريده الإلكتروني () ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول.

(٢) إبراهيم بن عبدالعزيز بن براهيم الوهبي وهو سعودي الجنسية، بسجل مدني رقم () ومحل إقامته في البكيرية، هاتف جواله المسجل في أبشر () وبريده الإلكتروني () ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني.

بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما المعتبرة شرعاً ونظماً لإبرام مثل هذا العقد، فقد اتفقا على ما يلي:

أولاً: موضوع العقد:

- (١) يعد التمهيد جزء لا يتجزأ من العقد .
- (٢) اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول تحت إدارته، أو إشرافه بوظيفة: (مدير تنفيذي)، ومباشرة الأعمال التي يكلف بها وبما تقرره القواعد واللوائح الداخلية لدى الطرف الأول؛ وفقاً لاحتياجات العمل.
- (٣) مدة هذا العقد ثلاث سنوات ميلادية، تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل، وتتجدد لمدة، أو لمدد مماثلة، ما لم يُشعر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل (٦٠) ستين يوماً من تاريخ انتهاء العقد.
- (٤) يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها (٩٠) تسعون يوماً، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل، ولا يدخل في حسابها إجازة عيدي الفطر والأضحى، والإجازة المرضية، ويكون للطرفين الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة.
- (٥) يجوز بموافقة الطرفين إعادة التفاوض في هذا العقد أو تعديل أي من بنوده.

ثانياً: أيام وساعات العمل:

تحدد أيام العمل العادية بخمسة أيام في الأسبوع عدا يومي الجمعة والسبت، وتحدد ساعات العمل بـ(٨) ثمان ساعات يومياً، أو بـ(٤٠) أربعين ساعة عمل أسبوعياً، ويلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة، مضافاً إليه (٥٠%) من أجره الأساسي.

ثالثاً: التزامات الطرف الأول:

- (١) يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجراً أساسياً قدره (٨,٠٠٠) ثمانية آلاف ريال سعودي، يستحق في نهاية كل شهر ميلادي.
- (٢) يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية مقدارها (٣٠) ثلاثون يوماً مدفوعة الأجر، ويحدد الطرف الأول تاريخها خلال سنة الاستحقاق؛ وفقاً لظروف العمل، على أن يتم دفع أجر الإجازة مقدماً عند استحقاقها؛ وللطرف الأول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن (٩٠) تسعين يوماً، كما له بموافقة الطرف الثاني كتابة، تأجيلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الاستحقاق، وذلك حسب مقتضيات ظروف العمل.
- (٣) يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي، وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني.
- (٤) يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصداد الاشتراكات حسب أنظمتها.

رابعاً: التزامات الطرف الثاني:

- (١) أن ينجز العمل الموكل إليه؛ وفقاً لأصول المهنة، ووفق تعليمات الطرف الأول.
- (٢) أن يلتزم باللوائح الداخلية للجمعية بما فيها اللوائح المنظمة لمهام عمله أو الحضور والانصراف أو تسجيل العهدة أو نقلها وغيرها مما يقره مديره المباشر أو مديروه أو مجلس الإدارة.
- (٣) أن يقدم كل عون، ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل، أو الأشخاص العاملين فيه.
- (٤) أن يخضع وفقاً لطلب الطرف الأول للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل، أو أثناءه للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية، أو السارية.
- (٥) يلتزم الطرف الثاني بحسن السلوك، والأخلاق أثناء العمل، وفي جميع الأوقات يلتزم بالأنظمة، والأعراف، والعادات، والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية، وكذلك بالقواعد، واللوائح، والتعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول، ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة.
- (٦) الموافقة على استقطاع الطرف الأول للنسبة المقررة عليه من الأجر الشهري للاشتراك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- (٧) أن يلتزم بالحفاظ على أسرار العمل أو المعلومات السرية أو الشخصية للعملاء والتي وصلت إليه بحكم طبيعة عمله في الجمعية، وأن لا يفشيها لأي طرف ثالث خارج إطار العمل، ولا يجوز له استخدام أي من هذه الأسرار لأغراض شخصية، ويبقى ملتزماً في سريتها حتى بعد انتهاء الرابطة التعاقدية.

خامساً: انتهاء العقد أو إنهائه:

- (١) ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته في العقد محدد المدة، أو باتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة الطرف الثاني كتابة.
- (٢) يلتزم أي من الطرفين عند إنهائه للعقد، إشعار الطرف الآخر كتابةً قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (٦٠) ستين يوماً.
- (٣) يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة، أو إشعار للطرف الثاني، أو تعويضه، شريطة إتاحة الفرصة للطرف الثاني في إبداء أسباب معارضته للفسخ، وذلك طبقاً للحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل.

٤) يحق للطرف الثاني ترك العمل، وإنهاء العقد دون إشعار الطرف الأول مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته، طبقاً للحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل.

سادساً: مكافأة نهاية الخدمة:

١) يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول، أو باتفاق الطرفين، أو بانتهاء مدة العقد، أو نتيجة لقوة قاهرة، مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل، وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير.

٢) إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة، بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين، ولا تزيد على خمس سنوات، ويستحق ثلثها، إذا زادت مدة خدمه على خمس سنوات متتالية، ولم تبلغ عشر سنوات، ويستحق المكافأة كاملة، إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر.

سابعاً: وسائل حل النزاع:

١) يخضع هذا العقد والالتزامات بين الطرفين لنظام العمل، ولائحته التنفيذية، والقرارات الصادرة تنفيذاً له؛ في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد، ويحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات، والعقود السابقة الشفهية منها، أو الكتابية إن وجدت.

٢) يلتزم الطرفان بالسعي بحسن نية لحل النزاع الناشئ بينهما بشكل ودي، وفي حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية.

ثامناً: الإخطارات، والإشعارات، ونسخ العقد:

١) تتم الإخطارات، والإشعارات بين الطرفين كتابة على العنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل، أو البريد الممتاز، أو البريد الإلكتروني لكلٍ من الطرفين، ويلتزم كل طرف بإشعار الطرف الآخر خطياً في حال تغييره للعنوان الخاص به، أو تغيير البريد الإلكتروني، وإلا اعتبر العنوان، أو البريد الإلكتروني المدونان أعلاه، هما المعمول بهما نظاماً.

٢) حرر هذا العقد من نسختين أصليتين، وقد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها.

توقيع الطرف الثاني:

الموظف/

إبراهيم بن عبدالعزيز بن براهم الوهبي



التاريخ: ١٤٤٥/٠١/٢٧ هـ

الموافق ٢٠٢٣/٠٨/١٤ م

توقيع الطرف الأول:

محمد بن عبدالله بن محمد السديس

رئيس جمعية الساعي على الأرملة بمحافظة البكيرية



التاريخ: ١٤٤٥/٠١/٢٧ هـ

الموافق ٢٠٢٣/٠٨/١٤ م